أثر إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة فى إطار اتفاقية الجات (TRIMS) على الاقتصادات العربية

د . عبد الرحمن صبرى*

مقدمة

في الفترة من سنة ٢٠٠٧ إلى ٢٠١٠ ستقع ثلاثة أحداث هامة ستؤثر على مستقبل المنطقة العربية ككل ، هذه الأحداث الثلاثة يجب أن يتم الاستعداد لها بما يتلاءم مع قدر أهميتها لأنها ستكون مفترق طرق بالنسبة للدول العربية وهذه الأحداث هي :

الأول : انتهاء الفترات الانتقالية المسموح بها للدول العربية في إطار اتفاقيات الجات وبدء سريانها وما يعنيه ذلك من فتح أسواقها أمام المنافسة القادمة من الخارج .

الثاني : بدء ترتيبات التعاون في إطار الشرق أوسطية وما يعنيه ذلك من انضمام دول عربية إلى التجمع الشرق أوسطى واستبعاد دول عربية منه .

الثالث : بدء قيام مناطق تجارة حرة بين كل دولة عربية مطلة على البحر المتوسط مع دول الاتحاد الأوروبي في إطار الشراكة العربية الأوروبية ، وما يعنيه

---

* الأمانة العامة لجامعة الدول العربية .

(مجلة البحوث والدراسات العربية ، العدد ٢٨ ، ديسمبر / كانون الأول ١٩٩٧ . ص ص ٢١١ - ٢٤٨).

ذلك من وجود نوعين من الدول العربية ، دول عربية داخلة فى إطار هذه الشراكة ودول عربية مستبعدة منها .

وبادئ ذى بدء يمكن القول أن العالم شهد مع مطلع عام ١٩٩٥ قيام منظمة التجارة العالمية وبدء سريان نظام عالمى جديد تم الاتفاق على الكثير من ملامحه خلال مفاوضات جولة أورجواى ، التى استمرت قرابة سبع سنوات (١٩٨٦ - ١٩٩٣) والتى تم التوقيع على اتفاقها النهائى بتاريخ ١٩٩٤/٤/١٥ بمدينة مراكش .

وحتى يمكن دراسة أثر اتفاقية الجات على مستقبل الاقتصادات العربية سنتناول أولًا التعريف باتفاقية الجات ثم رؤية للتطورات الأخيرة خلال حقبة التسعينات بالنسبة لاقتصادات الدول العربية ، كمقدمة لدراسة الآثار المتوقعة للاتفاقية سواء قبل أو بعد انتهاء الفترات الانتقالية التى تسمح بها الاتفاقية للدول النامية فى ضوء السياسات الاستثمارية والتجارية الحالية للدول العربية .

ونظرًا لأن نتائج جولة أورجواى تتكون من ٢٨ اتفاقية ويصعب الحديث عن آثارها جميعًا فى هذه العجالة ، فسوف أتناول التأثير الأولى على مستقبل الاقتصادت العربية ، ثم أركز تفصيلاً على مجال أساسى يهم الدول العربية ، وهو قطاع الاستثمار من خلال دراسة اتفاقية إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة (TRIMS) .

وسأنتهي إلى أهمية دراسة الانعكاسات المحتملة من خلال تلافى سلبيات تحرير التجارة الدولية على المستويين القطرى والعربى حتى تتمكن الدول العربية من الاستفادة من الاستثناءات وفترات التكيف الممنوحة للدول النامية ، ونحو إعادة

صياغة قواعد وآليات تعاونها العربى استجابة للسمات الأساسية للنظام الاقتصادى الدولى الجديد بعد قيام منظمة التجارة العالمية ، سواء على المستوى العربى أو على مستوى دول مجلس التعاون الخليجى .

وسنتناول فى هذا البحث ما يلى :

أولًا : نظرة إجمالية على اقتصادات الدول العربية .

ثانيًا : ما هية اتفاقية الجات .

١- عود على بدء (بريتون وودز) .

٢- أهم معالم جولة أورجواى .

ثالثا : الانعكاسات الأولية المحتملة للجات على الاقتصادات العربية .

رابعا : سياسات الاستثمار فى الدول العربية واتفاقية الجات .

١- علاقة الاستثمار بالتجارة .

٢- ما هيه إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة .

٣- اتفاقية إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة .

٤- سياسات الاستثمار فى الدول العربية .

خامسًا : الخلاصة .

أولاً: نظرة إجمالية على اقتصادات الدول العربية

ورثت معظم الدول العربية - باستثناء دول مجلس التعاون الخليجى - عن

حقبة الستينات اقتصاديات مختلطة يتعايش فيها القطاع العام المسيطر مع القطاع الخاص الهامشى . ولكن حقبة الثمانينات والتسعينات تشهد تطورات اقتصادية إيجابية من شأنها دفع عجلة التنمية والنمو فى الدول العربية ، نشير منها إلى أمرين :-

الأول : الإصلاح الاقتصادى والهيكلى الذى تقوم بتنفيذه العديد من الدول العربية ومنها (المغرب - موريتانيا - تونس - مصر - الأردن - الجزائر - السودان - سوريا - اليمن) ، فمن شأن هذا الإصلاح أن يقرب بين أساليب وسياسات الحكومات العربية فى إدارة اقتصادياتها ويرفع من كفاءة القطاع العام ، بجانب برامج التخصيص التى تستهدف أيضًا رفع الكفاءة الإنتاجية وتخفيض القيود على النشاط الاقتصادى ، وذلك فضلًا عن رفع الكفاءة الإدارية والإصلاح الإدارى بصفة عامة . وكلما أصبحت أساليب الإدارة الاقتصادية متقاربة فى الدول العربية ، كلما زادت كفاءة عناصر الإنتاج وتشجع القطاع الخاص على تحمل أعباء الاستثمار والإنتاج من أجل استدامة التنمية .

الثانى : تحسن مناخ الاستثمار مع الإصلاح الاقتصادى بإصدار التشريعات المناسبة لتشجيع الاستثمار وترسيخ الاستقرار المالى وأسعار الصرف ، وبقية الإجراءات التى تساعد على تخفيف القيود وزيادة الاطمئنان أمام المستثمر العربى . وفى هذا الإطار أصدرت معظم الدول العربية قوانين لتشجيع الاستثمار وعلى رأس هذه الدول المملكة الأردنية الهاشمية وجمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية وجمهورية السودان والجمهورية العربية السورية وجمهورية العراق ودولة قطر والجماهيرية العربية الليبية الاشتراكية العظمى وجمهورية مصر العربية والجمهورية

اليمنية كما أن المملكة العربية السعودية قد وسعت من نطاق إعفاءاتها الضريبية للمشروعات لتشمل توسعات المشروعات الصناعية من الضرائب لمدة عشر سنوات ، أما دولة الإمارات ودولة الكويت ولبنان فلا يوجد بها قانون خاص بالاستثمار ولكن ترد حوافز الاستثمار وشروطه ضمن القوانين التجارية .

وتختلف السياسات التجارية للدول العربية فيما بينها ، فهناك دول عربية تتميز تجارتها الخارجية بدرجة كبيرة من تحرير القيود مثل دول مجلس التعاون الخليجى المنتجة للنفط . أما باقى الدول العربية فقد انتهجت سياسات تجارية مقيدة ، وهى فى معظمها اتبعت سياسية الإحلال محل الواردات وبالتالى فسمة سياستها التجارية حتى الآن هى الحمائية جزئيا .

ولكن سرعان ما بدأت المجموعة الأخيرة من الدول العربية فى تبنى برامج إصلاح اقتصادى بإشراف صندوق النقد الدولى والبنك الدولى للإنشاء والتعمير . وجوهر هذه السياسة هو التحرير سواء بالنسبة للتجارة أو الصرف أو الأسعار . وبعض هذه الدول مثل الجزائر - مصر - تونس ، قد أعطت تعهدات لصندوق النقد الدولى تفوق الالتزامات المطلوبة منه فى نطاق تحرير التجارة مع دخولها منظمة التجارة العالمية . وبالتالى فإنها فى وضع مريح نسبيًا بالنسبة للالتزامات المفروضة عليها لدخول منظمة التجارة العالمية . ولذلك فإنه يمكن القول إنه إذا استمرت المشكلات الاقتصادية العربية على ما هى عليه فإن آثار اتفاقية الجات ستكون سلبية على الدول العربية نظرًا لتدنى القدرة التنافسية للاقتصادات العربية خاصة فى تلك الدول التى تقوم على القطاع العام الذى يعانى من كثرة الديون المعدومة واختلال هياكل التمويل وسوء الإدارة ، وبالتالى ضعف قدرة منتجاته على

منافسة المنتجات المستوردة من الخارج .

ولكن إذا استمر تبنى بعض الدول العربية لسياسات النظام الاقتصادى العالمى الجديد ، مع معالجة الآثار الجانبية لسياسات الإصلاح الاقتصادى من بطالة وتضخم وفقر فإن المنافسة الدولية من شأنها أن تدعم المزايا النسبية التى تتمتع بها الدول العربية فى بعض المنتجات ، وبالتالى تستطيع زيادة الاستثمار وخلق فرص عمل جديدة .

أما السياسة الاقتصادية لدول مجلس التعاون الخليجى فتقوم على مبادئ الاقتصاد الحر ، ويلعب القطاع الخاص دورًا رائدًا فى سياسة تنويع مصادر الدخل وعدم الاعتماد الكلى على النفط سواء فى توليد الدخل أو فى حصيلة الصادرات . والدول الخليجية الست هى دول بترولية وتتميز بالخصائص التالية :

١- معظم إيراداتها المالية تأتى من بيع مادة خام طبيعية (النفط) فى الأسواق الدولية وأن عوائد بيع وتصدير النفط تتركز فى يد الدولة .

٢- إن الأساليب والتقنية المستخدمة فى استخراج النفط كثيفة التقنية .

٣- إن حكومات الدول الست استطاعت بفضل عوائد النفط أن تقيم خلال فترة قصيرة من الزمن بنية أساسية حديثة ومعدات رأسمالية للإنتاج بالاستعانة بالعمالة الأجنبية ، بجانب العمالة الوطنية وذلك فضلًا عن تعليم وتدريب مواطنيها على أعلى مستوى . كل ذلك دون إرهاق للمواطنين بالضرائب من أجل التكوين الرأسمالى . بل على العكس وفرت هذه الحكومات مزايا عديدة لمواطنيها . والملحوظة الأساسية الأخرى أن دول الخليج الست اختارت التكامل من خلال

قوى السوق (مثل تجربة السوق الأوروبية المشتركة) دون التكامل من خلال التخطيط الإنمائى للكثير من الاعتبارات العملية. ولذلك نجدها الآن تمر بمرحلة التكامل التجارى مع بعض الاستثناءات ومرحلة تحرير حركات عناصر الإنتاج. وهى تمر أيضًا بمرحلة تنسيق السياسات الاقتصادية والمواطنة الاقتصادية ولكنها لم تصل بعد إلى مرحلة توحيد هذه السياسات وإقامة مؤسسات إقليمية لها سلطة إصدار قرارات فوق الدول SUPRA NATIONAL INSTITUTIONAL INTEGRATION

ثانيًا: ماهية اتفاقية الجات

بقيام منظمة التجارة العالمية (W . T . O .) فى مطلع العام الماضى التى ستنظم شؤون التجارة الدولية، يقوم الضلع الثالث من النظام الاقتصادي الدولى الجديد، ولاشك أن تفكك الاتحاد السوفيتى وسعيه لتبنى قواعد النظام الرأسمالى، قد ساعد على وحدة الفكر الاقتصادي الدولى وتقارب النظم الاقتصادية الدولية وسياستها الاقتصادية.

فالآن لدينا ثلاث مؤسسات تقوم على تسيير النظام الاقتصادي الدولى والعلاقات الاقتصادية الدولية، هى صندوق النقد الدولى لعلاج عجز موازين المدفوعات ببرامج تكيف هيكلى تعرف اختصارًا بالإصلاح الاقتصادي والبنك الدولى للإنشاء والتعمير ويقوم على أمور التمويل وإصلاح الهياكل والتخصيصية ثم أخيرًا منظمة التجارة العالمية (W . T . O .) التى تعنى بشؤون حرية التجارة والخدمات وحرية النفاذ للأسواق.

ولا نبالغ فى القول بأنه لا توجد إلى الآن دولة نامية تستطيع الفكاك من تطبيق

السياسات التى تنادى بها هذه المنظمات الثلاث ، إذا ما أرادت أن تسلك وتنخرط فى العلاقات الاقتصادية والسوق الدولى فى القرن الحادى والعشرين .

١- عود على بدء (بريتون وودز) :

وبالتالى فإن كل مجهودات وصراعات وأفكار ونظريات ما بعد الحرب العالمية الثانية - وعلى رأسها الحرب الباردة - ذهبت أدراج الرياح مع تحول جمهوريات الاتحاد السوفيتى وأوروبا الشرقية إلى اقتصاديات السوق لتعود جميعًا إلى حظيرة مؤتمر بريتون وودز الذى عقد عام ١٩٤٤. ويمكن أن نعطى مثلًا لترابط هذه المؤسسات الثلاث ، فإذا تقدمت دولة نامية إلى عضوية منظمة التجارة العالمية ، وكانت هذه الدولة تعانى من تشوهات فى هياكلها الاقتصادية والمالية وأسواقها ، فإن منظمة التجارة العالمية لن تعطيها حق العضوية ما لم تجر إصلاحات اتباعًا لسياسة صندوق النقد الدولى والبنك الدولى التى تفرض التزامات اقتصادية على هذه الدولة . وإلا ما وافقت منظمة التجارة العالمية على قيدها عضوًا فيها . وبالتالى تتعلق حرية الدول النامية فى صياغة قراراتها الاقتصادية فى حدود ما يتمشى مع مقدرات وسياسات النظام الاقتصادى الدولى بمؤسساته الثلاث .

فقد شهدت فترة ما بين الحربين العالميتين اضطرابات واسعة فى المجال النقدى والتجارى . ففى المجال النقدى ازدادت معدلات التضخم والبطالة . وفى مجال التجارة تزايدت أعمال الحرب الحمائية ، وبالذات الحواجز والقيود الجمركية بين الدول . وقد أدى اقتران ارتفاع معدلات الرسوم الجمركية بالكساد العالمى خلال الثلاثينات وما صحبها من تدهور الموازين التجارية فى أوروبا .

وقد استدعت هذه الأحداث تغيير أسس عمل العلاقات الاقتصادية الدولية

وعقد مؤتمر بريتون وودز ١٩٤٤ وما تلاها من استحداث مؤسسات دولية جديدة وهى صندوق النقد الدولى والبنك الدولى للإنشاء والتعمير . أما فى مجال التجارة فقد استدعت أحداث فترة ما بين الحربين وجود مدخل جديد للتجارة الدولية . فقد قامت الولايات المتحدة الأمريكية بالدعوة للتفاوض على عقد اتفاقية شاملة بشأن السياسات التجارية . وتمت المفاوضات فى هذا المؤتمر على أساس ثنائى لتخفيض الجمارك على السلع ، ثم جمعت هذه الاتفاقيات الثنائية لتشكل اتفاقية متعددة الأطراف أصبحت تعرف باسم الاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة (GATT) وتم تبنى هذه الاتفاقية رسميًا عام ١٩٤٧ من قبل ٢٣ دولة متقدمة ونامية .

وقد عقدت منذ عام ١٩٤٧ ثمان جولات من مفاوضات التجارة الدولية هى :

١- مفاوضات جنيف ١٩٤٧.

٢- مفاوضات آنيسى ١٩٤٩.

٣- مفاوضات نوركاى ١٩٥٠ - ١٩٥١.

٤- مفاوضات جنيف ١٩٥١- ١٩٥٦.

٥- مفاوضات جولة ديلون ١٩٥٩- ١٩٦٢.

٦- مفاوضات جولة كينيدى ١٩٦٣ - ١٩٦٧.

٧- مفاوضات جولة طوكيو ١٩٧٣ - ١٩٧٩.

٨- مفاوضات جولة أورجواى ١٩٨٦ - ١٩٩٤.

وقد أدخلت فى الجولة الأخيرة (جولة أورجواى) والتى استمرت ثمانى سنوات، تجارة الخدمات بناء على رغبة من الولايات المتحدة والدول الأوروبية لأنها استشعرت أن الدول الآسيوية وخاصة النمور الأربعة لديها مزايا نسبية عديدة فى تجارة السلع تجعلها تجنى مكاسب على حساب الدول المتقدمة فى أمريكا وأوروبا. ولذلك طالبت الأخيرة بإدخال تجارة الخدمات نظرًا لتمتعها فيها بميزة نسبية تجعلها متفوقة على الدول الآسيوية.

وتعتبر جولة أورجواى من أهم جولات «الجات» التى ضمت ١٢١ دولة وأهم نتائجها إنشاء منظمة التجارة الدولية (W . T . O)، وأنها أدخلت فى المفاوضات لأول مرة تجارة الخدمات، الملكية الفكرية وإجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة. ومن أهم نتائجها أيضًا النفاذ إلى الأسواق MARKET ACCESS.

٢- أهم معالم جولة أورجواى (١٩٨٦ - ١٩٩٤):

أبرزت جولة أورجواى الروابط بين السياسات التجارية والسياسات الاقتصادية الأخرى، كما سلطت الضوء على قطاعات بعينها مثل قطاع الزراعة والخدمات... وقد ربطت الاتفاقية أيضًا بين الارتفاع بمستوى الدخل النقدى الحقيقى للدول المتعاقدة من خلال تنشيط الطلب الفعال للأطرف، والاستغلال الكامل للموارد من أجل التوسع فى الإنتاج والمبادلات التجارية بما يضمن التشغيل الكامل وتقليل معدلات البطالة.

ويمكن تلخيص الأمور الأساسية التى تركزت عليها المفاوضات فى:

١- تخفيض التعريفات والقيود غير الجمركية على التجارة وتوسيع نطاق الجات لتشمل الزراعة والمنسوجات والملابس الجاهزة...

٢- إصلاح قواعد الجات المتصلة بالدعم والرسوم التعريفية ومكافحة الإغراق .

٣- توسيع القواعد متعددة الأطراف إلى مجالات جديدة هى تجارة الخدمات .

٤- إدخال إصلاحات مؤسسية بشأن حل المنازعات التجارية وتفعيل نظام الجات .

٥- قيام منظمة التجارة العالمية ابتداء من يناير ١٩٩٥.

ومن نافلة القول أن جولة أورجواى سيكون لها انعكاسات إيجابية على التجارة الدولية ، ولكن توزيع هذه المكاسب سيكون لصالح الدول المتقدمة بالذات فى مجال استيراد المواد الغذائية . أما واردات الدول العربية من الغذاء فإنها سترتفع ويتأثر الميزان التجارى خاصة بعد الخفض التدريجى للدعم على المواد الغذائية فى الدول المتقدمة المصدرة لها كما تنص الاتفاقية . وإن كانت منظمة التجارة الدولية ترى أن الدول العربية سوف تستفيد على المدى الأطول من زيادة درجة المنافسة فى التجارة الدولية ، خاصة إذا ما سعت لتحسين مستوى إنتاجها واستغلال مواردها أفضل استغلال ممكن ، الأمر الذى يمكن أن يؤدى إلى رفع الكفاءة الإنتاجية والقدرة التنافسية لهذه الدول .

ولكن تقييم الآثار مرهون فى نهاية الأمر بمجموعتين من الآثار :

١- الآثار المترتبة على السياسة الاقتصادية الكلية .

٢- الآثار التجارية والاستثمارية .

ومع ذلك يجدر بنا القول أن انضمام الدول العربية إلى منظمة التجارة العالمية لا مهرب منه لأن المنظمة ستنظم ما يقرب من ٩٠٪ من حجم التجارة العالمية ، وبالتالى ستتأثر هذه الدول بها سواء انضمت إلى المنظمة أولم تنضم . خاصة وأن الدول النامية لها حق فى فترات تكييف وسماح تتيح لها مزايا فى التحول التدريجى إلى سياسات اقتصادية تساعدها على التفاعل مع البيئة الدولية بكل ما فيها من تطورات . وتشير معظم التقديرات إلى أن تحسن آلية الدخول إلى الأسواق بسبب تخفيضها للمعوقات الجمركية وإلغاء القيود غير الجمركية ستؤدى إلى زيادة مقدارها ١٪ سنويًا فى الدخل العالمى خلال العشر سنوات القادمة ، وتتروح قيمة هذه الزيادة بين ٢٠٠ - ٣٠٠ بليون دولار بأسعار ١٩٩٢ وستكون حصة الدول النامية من هذه الزيادة حوالى الثلث . وستكون دول شرقى آسيا المستفيدة الكبرى من بين الدول الآخذة فى النمو لأنها قادرة على التكيف مع تخفيض القيود أمام حرية التجارة . أما فى أمريكا اللاتينية فإنها ستستفيد فى مجال إنتاج السلع الزراعية والسلع التى تعتمد على المصادر الطبيعية ذات الكفاءة العالية . وفى مجال التجارة فإن إزالة المعاملات التفضيلية من قبل الدول المتقدمة خاصةً بالنسبة للملابس والمنسوجات والسلع الزراعية سيلحق أضرارًا بالدول النامية ومنها الدول العربية .

ولاشك أن تصديق الكونجرس الأمريكى فى ١٩٩٤/١٢/٢ على الاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة ثم تصديق البرلمان اليابانى على الاتفاقية فى نفس اليوم يعد مؤشرًا هامًا على قيام منظمة التجارة العالمية فى عام ١٩٩٥ ودعم المجتمع الدولى لها بغير حدود .

ولاشك أيضا أن الاتفاقات التى انتهت إليها جولة أورجواى (١٩٩٤) تحتاج

إلى دراسة معمقة من جانب جميع الدول وبالذات الدول العربية ، التى تندرج كلها تحت مسمى الدول التى تسعى للنمو المستدام . وهناك حتى الآن سبع دول عربية تعتبر أعضاء كاملة العضوية فى الجات ، وهى كل من مصر والبحرين والكويت والمغرب وقطر وتونس والإمارات ، وثلاث دول عربية لها صفة المراقب وتستطيع أن تنضم بسهولة إلى الاتفاقية هى الجزائر والسوادن واليمن ويجرى الآن بحث طلب انضمام الجزائر كعضو كامل العضوية أما الدول الأخرى التى لها صفة المراقب فهى العراق والأردن ولبنان وليبيا والسعودية وسوريا وقد طلبت الدولتان الأخيرتان حق العضوية الكاملة . أما فى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية فحتى وقت قريب كانت دولة الكويت هى العضو الوحيد من بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية فى الجات . ومع تسارع الأحداث فى مجال التجارة الدولية وقرب التوصل إلى اتفاق واختتام جولة أورجواى سارعت دول المجلس الأخرى (دولة الإمارات العربية المتحدة ودولة البحرين ودولة قطر) إلى الانضمام للجات والمشاركة فى ختام مفاوضات أورجواى ، وحيث إن هذه الدول تطبق أنظمة الجات كأمر واقع فلم تأخذ إجراءات انضمامها وقتًا طويلًا ، أما بالنسبة للمملكة العربية السعودية والتى كانت تتمتع بصفة مراقب لدى الجات منذ عام ١٩٨٦ فقد قررت الانضمام الكامل للجات . ولكن انضمامها يتطلب العديد من الإجراءات والتى منها الدخول فى مفاوضات مع الأطراف المتعاقدة بالجات وهذا يأخذ وقتًا طويلًا فى بعض الحالات ، أما سلطنة عمان فهى لم تتقدم بطلب الانضمام للجات حتى الآن ولكنها فى سبيلها لذلك عندما ترى أن الوقت ملائم لها بالتقدم بطلب الانضمام .

وتختص منظمة التجارة العالمية (W . T . O .) بأعمال إدارة ومراقبة وتصحيح

أداء العلاقات التجارية الدولية على أساس المبادئ التى تم إقرارها فى اتفاقية الجات ، إضافة إلى الإشراف على تطبيق اتفاقات دورة أورجواى لتحرير التجارة الدولية والتى ستستغرق مدة تنفيذها عشر سنوات من تاريخ الانضمام إلى الاتفاقية .

ومن أهم ملامح اتفاقات جولة أورجواى توسيع نطاق السلع التى تشملها اتفاقات الجات من مجرد السلع المصنوعة فقط إلى مجالات السلع الزراعية . وتدعيمًا لهذا الاتجاه تم إدخال السلع المصنوعة المستثناة ، والتى كانت تنظم تجارتها اتفاقات خاصة مثل المنسوجات والملابس إلى مجموعات السلع التى تنطبق عليها اتفاقات الجات كما سنرى فيما بعد .

ثالثًا : الانعكاسات الأولية المحتملة للجات على الاقتصادات العربية

بتاريخ ١٩٩٤/٤/١٥ وقع ممثلون عن ١٠٩ دولة فى مركز المؤتمرات فى مدينة مراكش بالمغرب أكبر اتفاق عالمى للتجارة فى التاريخ ، لإزالة الحواجز أمام الصادرات ، وينص الاتفاق على انفتاح أكبر للأسواق العالمية الأمر الذى سيؤدى إلى خفض الرسوم الجمركية بنسبة ٤٠٪ وتتوقع الجات أن يضيف هذا الاتفاق دخلًا سنويًا يقدر بأكثر من ٢٠٠ مليار دولار فى غضون عشر سنين وأن تزداد تجارة العالم بأكثر من ٧٥٠ مليار دولار سنويًا ، مما سيخفف الحواجز أمام التجارة ويخفض دعم الزراعة تدريجيًا ويفتح أسواق الخدمات مثل السياحة والاتصالات والمؤسسات المالية .

ويجدر بالذكر أن استرتيجية التصنيع اقترنت فى الدول العربية فى الستينات والسبعينات بالإحلال محل الواردات مع استثناءات قليلة مثل البتروكيماويات . ومع ذلك يمكن القول بأن قطاع الصناعة التحويلية فى الدول العربية يلعب دورًا

ضئيلًا لا يتجاوز ١٨٪ فى المتوسط .

ويمكن القول أيضا بأن أثر الاتفاقية على الصناعة العربية والدول النامية عمومًا والفوائد التى ستجنيها ستكون أقل من الفوائد التى ستجنيها الدول المتقدمة خاصة مع إدراج حماية الملكية الفكرية فى الاتفاقية ، الأمر الذى سيؤدى إلى الارتفاع النسبى فى أسعار البراءات . وبالتالى ارتفاع تكلفة التصنيع .

وبصفة عامة يمكن القول إن الميزة التنافسية للصناعة التحويلية العربية ضعيفة بالمقارنة بجودة السلع الصناعية فى الدول المتقدمة ومن ثم فإن إيقاف دعم وحماية الصناعة العربية وفتح الأسواق سيؤدى إلى تأثيرات سلبية على الصناعة العربية . وما لم تستفد الصناعة العربية ، وعلى رأسها صناعة البتروكيماويات من فترات التكيف الممنوحة لها (عشر سنوات) للقيام بمراجعة كاملة فى مجال الإنتاج والتسويق ، فإن هذه الدول ستتحمل أعباء تنفيذ الاتفاق وتحصد نسبة ضئيلة من مكاسبه .

وما لم تتجه الدول العربية أيضًا للاستفادة من الاستثناءات وفترات التكيف الممنوحة للدول النامية والدول الأقل نموًا ، وأن توجه مدخراتها خلال هذه الفترات لتنمية الصناعات التصديرية ورفع كفاءتها فإنها لن تستفيد من مزايا الاتفاقية . كما أن الدول الصناعية المتقدمة مطالبة أيضًا بتقديم المعونات الفنية والمالية للدول العربية لمساعدتها فى مرحلة إعادة هيكلة صناعاتها التحويلية فى اتجاه خفض التكاليف وتحسين الجودة حتى تتمكن من المنافسة عالميًا .

إذا كانت الدول العربية المنتجة للنفط ستتأثر سلبًا لعدم إدراج النفط والغاز ضمن الاتفاقية ، خاصة وأن صادراتها الأخرى لازالت فى طور النمو ، فإن الدول العربية الأخرى غير المنتجة للنفط والتى تسعى للإصلاح الاقتصادى والهيكلى

وجذب رؤوس الأموال الأجنبية من الخارج مطالبة بزيادة معدلات الاستثمار لامتصاص البطالة (السافرة أو المستترة) المترتبة على السياسة الانكماشية التى تفرضها المنظمات الدولية . وأن تعمل على رفع الإنتاجية وتحسين مناخ الاستثمار وعلاج مشلكة البطالة وإلّا واجهتها قلاقل وتوترات اجتماعية نتيجة لضعف قدرتها على إيجاد فرص عمل جديدة وبالتالى قدرتها على المنافسة الدولية وهذا يؤدى إلى زيادة معدلات الفقر .

أما بالنسبة لدول مجلس التعاون الست فمن المعروف أن دول المجلس تعتمد وبشكل كبير على صادراتها من النفط الخام ، كما أن صادراتها من المنتجات النفطية والبتروكيماوية تشكل العامود الرئيسى لصادراتها غير النفطية ، وتواجه صادرات دول المجلس من النفط الخام ومشتقاته العديد من الحواجز والعوائق أمام دخولها الأسواق العالمية خاصة فى أوروبا حيث يفرض عليها أنواع من الضرائب لاتخضع لأنظمة الجات .

وبدخول اتفاقيات جولة أورجواى حيز التنفيذ فسيكون لها تأثير غير مباشر على صادرات دول المجلس من النفط الخام ومشتقاته حيث إن تحرير التجارة وفتح الأسواق العالمية سيؤدى إلى زيادة معدلات النمو الاقتصادى ومن ثم زيادة الطلب العالمى على مختلف المنتجات الذى سيؤدى بدوره إلى زيادة فى الطلب على النفط الخام ومشتقاته وهذا سيعود بالفائدة على الدول المنتجة للنفط ومنها دول المجلس .

كذلك من الصناعات التى قد تتأثر باتفاقيات جولة أورجواى صناعة الملابس الجاهزة فى الإمارات العربية المتحدة التى تقوم بتصدير كميات كبيرة من إنتاجها للأسواق الأمريكية والأوروبية . ويمكن أن تكون آثار جولة أورجواى إيجابية على

هذه الصناعة ويفتح الوضع الجديد أمامها أسواقًا جديدة تنعش هذه الصناعة ويضمن تدفق الصادرات من هذه المنتجات دون قيود جمركية أو غير جمركية ودون التقيد بسقف محدد للصادرات إلى بعض الدول . كذلك فإن على بعض دول المجلس إعادة النظر فى بعض أنظمتها التى لا تتماشى مع الاتفاقية خاصة فى مجال البنوك والتأمين والنقل وهى فى هذا مثلها مثل بقية الدول النامية فالجميع عليه إعادة النظر فى أنظمته وقوانينه بعد أن تم التوصل إلى اتفاقية التجارة فى الخدمات ضمن جولة أورجواى وهذا بدوره لن يتأتى إلا بزيادة كفاءة الاستثمار ، كما سنرى فى الأجزاء التالية .

رابعًا : سياسات الاستثمار فى الدول العربية واتفاقية الجات :

من بين التدابير التى تتخذها الحكومات لاجتذاب الاستثمار الأجنبى المباشر وتنظيمه فى أقاليمها هناك الحوافز التى تشجع الاستثمار مثل الحوافز الضريبية ، والقروض والخصم الضريبى ، وتقديم الخدمات بشروط تفضيلية وغير ذلك ، إلى جانب سلسة من المتطلبات أو الشروط التى تشجع على الاستثمار وفقًا للأولويات الوطنية . وهذه الفئة الأخيرة يمكن أن تكون فى شكل اشتراط محتوى محلى فى المنتوجات أو اشتراطات التصنيع أو اشتراطات الأداء التصديرى ، أو اشتراطات نقل التكنولوجيا أو تقديم تراخيص ، وغير ذلك ويكون اللجوء إلى هذين النوعين من التدابير هو مجموع الشروط والأوضاع لدخول الاستثمار إلى البلد المضيف . وعندما تكون هذه التدابير الاستثمارية مرتبطة بالتجارة فى السلع فإنها تعرف باسم تدابير التجارة المتصلة بالاستثمار . ومن شأن الحوافز الاستثمارية التى تزيد من عائد رأس المال بعد الضريبة أن تسمح للبلدان باجتذاب استثمار أجنبى مباشر فى

مجالات معينة كما إنها وسيلة لاجتذاب الاستثمارات إلى القطاعات أو الأقاليم أو البلدان التى لم يكن الاستثمار سيدخل إليها بغير هذه التدابير ، ومن جهة أخرى فإن اشتراطات الأداء تضمن أن يسير تشغيل المنشآت وفقا لأهداف السياسة فى البلد المضيف وإنها ستصبح جزءًا من استراتيجية إنمائية شاملة فى البلد ، وهذه النقطة الأخيرة مهمة بوجه خاص فى البلدان النامية حيث ينظر إلى هذه التدابير على أنها جزء من استراتيجية تدعم نقل التكنولوجيا والتصنيع والنمو الاقتصادى ، ومن البواعث الأخرى للجوء إلى هذه التدابير الرقابة على الممارسات المضادة للمنافسة والمنافسات المقيدة للتجارة ، فقد كانت البلدان النامية ترى أنه من العملى إضعاف هذه الممارسات باستخدام تدابير التجارة المتصلة بالاستثمار بدلا من محاولة الكشف عنها فيما بعد ومقاضاة الشركات عبر الوطنية بموجب قانون المنافسة ، ولهذا فإن توليفة الحوافز واشترطات الأداء تهدف إلى تحقيق تنظيم متوازن وتشجيع الاستثمار الأجنبى المباشر فى البلد المضيف ، يضاف إلى هذا أن نفس التوليفة يمكن أن تحقق الحل الوسط المقبول بين مصالح البلد المضيف ومصالح المستثمر .

وكانت إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة محل شد وجذب فى جولة أورجواى . فقد قدم مشروع لإطار عام يحكم هذه الإجراءات ، وتحفظت عليه الدول المتقدمة باعتباره غير كاف لحماية المستثمر الأجنبى ، الذى غالبًا ما يكون أحد مواطنيها ، كما تحفظت عليه الكثير من الدول النامية باعتبار أن هذا الأطار يمس سيادتها الوطنية ويغل يدها فى رسم سياساتها الاقتصادية وفقًا لمصالحها . ولكن وجهة نظر مقدمى المشروع كانت تتلخص فى أن كثيرًا من الإجراءات الخاصة بالاستثمار تؤدى إلى تشويه التجارة . وبالتالى كانوا يستهدفون عدم الأخذ

بالإجراءات التى من شأنها الحد من حرية التجارة أو التناقض مع مبدأ تعميم المعاملة الوطنية ، أو قد تؤدى إلى قيود كمية تتعارض ومبادئ الاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة . ولضمان ذلك تم وضع قوائم إيضاحية مرفقة بالاتفاق تتضمن إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة والتى لا تتفق مع مواد الاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة ، والتى يجب إلغاؤها فى غضون سنتين بالنسبة للدول المتقدمة وخمس سنوات بالنسبة للدول النامية وسبع سنوات بالنسبة للدول الأقل نموًا ، مع إنشاء لجنة تتولى هذه المهمة . وأهم الحالات التى تتعرض لها هذه الاتفاقية حالتان :

١- إن بعض الدول المضيفة للاستثمار الأجنبى تشترط على المستثمر أن يستخدم ما لا يقل عن نسبة معينة من المكون المحلى كمادة خام لإنتاج سلعته للحصول على مزايا ضريبية أو جمركية .

٢- أن تشترط الدول المضيفة على المستثمر الأجنبى حدًّا أدنى (سواء قيمة أو كمية أو نسبة مئوية) من إنتاجه للتصدير حتى يستطيع الاستفادة من مزايا معينة فى قانون الاستثمار .

لاشك أن هذه الإجراءات ارتبطت بسياسات استثمارية فى فترات معينة لرأب العجز فى الميزان التجارى أو إعطاء مزايا تنافسية للمشروعات المقامة على أراضى الدول النامية . ولا يخفى أن إلغاءها يفتح الأسواق الوطنية على مصراعيها للاستثمارات الأجنبية ، بجوانبها الإيجابية والسلبية ، ويمثل تدخلًا فى السياسات الوطنية . ولكن مما يخفف من وطأة الأمر تلك الفترة الانتقالية المعطاة لهذه الدول النامية لتحرير إجراءات الاستثمار من القيود ، بحيث تستطيع أن تدخل حلبة المنافسة الدولية بعد أن تكتمل لها مقومات السوق المفتوحة .

١- علاقة الاستثمار بالتجارة :

ويرى بعض الاقتصاديين أن تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة يمكن أن تحدث خسائر فى جوانب الرعاية الاجتماعية ، سواء فى بلد الأصل أو فى بلد المضيف ولكن ثار التساؤل عما إذا كان استبعاد هذه التدابير يمكن أن يؤدى إلى تشوهات أخرى فى التجارة لأن استبعادها يمكن أن ينشأ عنه اتباع سياسات أخرى يصعب التنبؤ بآثارها على التجارة . وقد كان الباعث وراء كثير من هذه التدابير هو تصحيح بعض التشوهات فى التجارة الدولية مثل أن التجارة الدولية من جانب الشركات الخاضعة لسيطرة أجنبية لا تستجيب تماما لجوانب التفاضل فى الأسعار الدولية وكذلك للتعويض عن التحيز للواردات والتحيز ضد الصادرات من جانب الشركات عبر الوطنية ، كما أن هذه التدابير يمكن أن تعجل بسير الشركة فى الطريق الذى كانت الإدارة ستسلكه على أى حال ، مما يعنى أن الشركات ستوسع مشاريع صغيرة حتى تصل إلى مرحلة التنافس الكامل وبذلك يمكن استخدام هذه التدابير كقناة للاستثمار الأجنبى المباشر الذى يصل بالصناعات الناشئة إلى مرحلة النضج . وتفيد الاستقصاءات الحديثة لأنظمة الاستثمار الأجنبى المباشر فى مختلف أنحاء العالم فى إلقاء الضوء على آثار بعض الأنواع الرئيسية من تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة فمثلًا تبين من استقصاء هذه النظم فى ٣٠ بلدا ناميا وخمسة من بلدان أوروبا الوسطى والشرقية و ٢١ بلدا متقدما فى الفترة ١٩٩٢- ١٩٩٣ إمكان استخلاص الاستنتاجات التالية عن آثار اشتراطات المكونات المحلية وخصائصها :

* هناك دلائل على أن البلدان التى توقفت عن اشتراط المكونات المحلية بصورة

رسمية لا تزال « تشجع » على استخدامها عند التفاوض على اتفاقات الحوافز ، وإذا كانت هذه الممارسة شائعة تماما حتى فى البلدان المتقدمة فليس من السهل التعرف عليها عند استقصاء الصكوك القانونية .

* لا تزال المكونات المحلية شرطا مهما لاستيفاء الشروط اللازمة للمشتريات الحكومية أو للتقدم فى مناقصات الأشغال العامة على المستوى الاتحادى ومستوى الولايات أو المقاطعات أو المدن .

وقد بذلت البلدان المتقدمة محاولات غير ناجحة ولا سيما منذ الحرب العالمية الثانية لوضع نظام دولى لحماية الاستثمار الدولى وفى أواخر القرنين الثامن عشر والتاسع عشر وضعت الدول الأوروبية والولايات المتحدة معايير دنيا لحماية الاستثمار الأجنبى على أساس معاملة أفضل من المعاملة الوطنية وبمقتضى هذه المعايير لم يكن يسمح للبلدان المضيفة بالتدخل فى الأصول الأجنبية وكان محظورا الحجز عليها أو نزع ملكيتها وقد أدرجت معايير المعاملة هذه فى عدد من المعاهدات التجارية وكثيرا ما كانت تفرض بالضغط السياسى أو التدخل العسكرى وكانت هذه المعايير تختلف عن المبادئ العامة فى القانون الدولى التى بموجبها يخضع الأجانب للقوانين المحلية ولا يحق لهم أن يطلبوا مستوى من العدالة أكثر مما يحصل عليه الوطنيون وكان من المسموح التدخل فى مجال ملكية الأجانب بشرط خضوعه لنظر القضاء المحايد وتقديم التعويض الكامل .

وكان المقصود من إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة هو إنشاء ضوابط لسياسات الاستثمار التى تقيد التجارة ويكون لها أثر على تقييد حرية التجارة ، من أجل تعظيم إمكانية الإنماء الاقتصادى والاجتماعى من واقع تعديل سياسات

الاستثمار والتى بدأت معظم الدول النامية، ومنها معظم الدول العربية، فى تطبيقها من أجل جذب الاستثمارات الأجنبية، من خلال إعطاء مزايا وإعفاءات لهذه الاستثمارات سواء كانت هذه الإعفاءات مالية أو جمركية أو ضريبية. وهذا الجزء ليس محل اتفاقية إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة، ولكن محلها هو استخدام سياسات الاستثمار وفقًا للأولويات الوطنية مثل إعطاء مزايا لاستخدام المكون المحلى أو حوافز لزيادة الصادرات أو نقل التكنولوجيا أو الاستثمار فى أقاليم معينة أو فى قطاعات بعينها. وهى أولويات تهم الدول العربية وغيرها من الدول النامية والمتقدمة على حد سواء، من أجل جذب الاستثمارات الأجنبية. وقد تأخذ هذه الإجراءات فى غمار تشجيع الاستثمار الأشكال الآتية:

١- استخدام نسبة معينة من المكون المحلى مثلما هو الحال فى صناعة السيارات ومعدات الآلات الحاسبة الإلكترونية والصناعات السمعية والبصرية وصناعات الأدوية وصناعات التبغ وتصنيع الأغذية.

٢- تحقيق نسبة محددة من القيمة المضافة فى الداخل، مثلما هو الحال فى بعض التجمعات الإقليمية مثل «النافتا» ودول أوروبا الموحدة.

٣- شروط المكون المحلى فى المشتريات الحكومية والعطاءات الحكومية.

وقد كانت الولايات المتحدة الأمريكية واليابان هما المحرك الأول وراء إدخال هذه الاتفاقية ضمن جولة أورجواى. وقد كانت مبرراتهما فى ذلك تتلخص فى إزالة الحواجز المصطنعة أمام حرية التجارة والتى تتم من خلال تقييد الاستثمار الأجنبى المباشر واستثمارات الشركات متعددة الجنسية TNC.

ولتفصيل المواقف يمكن القول إنه كانت هناك قضيتان أساسيتان تفصلان بين

المشتركين فى المفاوضات الأولى هى ما إذا كان من المطلوب تحديد الضوابط التى توضع فى هذا المجال بحدود موارد الجات الموجودة أو توسيعها بما يشكل نظاما للاستثمار والثانية هى ما إذا كانت جميع تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة التى تبرر اتخاذ اجراءات ينبغى حظرها كلها أو معالجتها بحالة بإثبات الأثر المباشر والكبير المقيد للتجارة أو المؤثر فيها تأثيرا سلبيا .

وكانت الولايات المتحدة واليابان تؤيدان وضع نظام دولى للاستثمار ينشئ حقوقا للمستثمرين الأجانب ويقلل القيود على الشركات عبر الوطنية وكان من رأيهما أن تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة يمكن أن يكون ، وله آثار سلبية على التجارة وإن هذا سبب كاف لتبرير تطبيق قواعد وضوابط عامة للرقابة على هذه التدابير ، وعدد هذان البلدان فى بياناتهما مجموعة من اشتراطات الأداء التى اعتمدتها حكومات البلدان المضيفة والتى يبدو أن لها آثارًا مشوهة ومقيدة للتجارة مثل اشتراطات المكونات المحلية والأداء التصديرى وتوازن التجارة والمبيعات المحلية والتصنيع والتفويض فى بيع المنتوجات والقيود على التحويل إلى الخارج ونقل التكنولوجيا والترخيص ورأس المال ووضعت الحوافز التى تمنحها الحكومات فى فئة مستقلة على أساس أنها تؤدى إلى تشويه تدفقات التجارة كما يحدث مثلاً عندما تؤى إلى خلق تدفقات تجارية أو إلى تدفقات مدعومة وذكر البلدان بالنسبة لكل واحدة من التدابير سالفة الذكر عددا كبيرا من مواد الجات على أنها منطبقة مع اقتراح إعادة النظر فى هذه المواد بصورة متعمقة لتقييم مدى اتصالها بالموضوع وإقامة ضوبط إضافية عند الضرورة . وكان موقف الولايات المتحدة هو أن الجات يغطى بالفعل تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة ولكن يجب معالجة هذه التدابير بصورة أوضح بوضع ضوابط إضافية ، وكانت العناصر الرئيسية فى اقتراح الولايات

المتحدة هى أن بعض هذه التدابير يجب حظرها تماما ويجب وضع اختبار لتقييم آثارها السلبية على التجارة ووضع إطار للانتهاء تدريجيا من التدابير المحظورة وإيجاد إجراءات للأخطار مع إنشاء لجنة إشراف لاستعراض كيفية سير الاتفاق . وفيما يتعلق بالقضايا الإنمائية اقترحت الولايات المتحدة البدء أولا بوضع ضوابط فعالة ضد هذه التدابير ثم النظر بعد ذلك فى ترتيبات الفترة الانتقالية التى تستبعد فيها البلدان هذه التدابير المحظورة .

كما أن اقتراح اليابان نبه إلى ضرورة إدخال تدابير الحكومة الوطنية والحكومات المحلية على السواء وظاهر أن المقصود من ذلك شمول السياسات التى تطبق على مستوى الولايات لا على المستوى الاتحادى فى الولايات المتحدة وكان من الجوانب الهامة الأخرى فى الاقتراح منهجية تسهيل فحص آثار هذه التدابير وذلك بتصنيفها إلى تدابير مخالفة بوضوح للجات وتلك التى تتفق مع الجات ولكن لها صلة بأحكام الاتفاق وكان القصد هو حظر تدابير النوع الأول (أى اشتراطات المكونات المحلية والأداء التصديرى وتوازن التجارة والمبيعات المحلية ونقل التكنولوجيا والتصنيع والتفويض فى المنتوجات) مع وضع ضوابط عامة أخرى لتدابير النوع الثانى وخلافا للولايات المتحدة لم تتحدث اليابان عن حوافز الاستثمار .

وركزت الجماعة الأوروبية على التدابير التى لها تأثير تقييدى مباشر وكبير على التجارة ولها صلة مباشرة بقواعد الجات الموجودة وميزت هذه البلدان بوضوح بين قضية عامة هى الاستثمار الأجنبى المباشر وقضايا نوعية هى تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة ولذلك فإنها عارضت إدخال الحق فى التوطن ونقل الموارد فى

المفاوضات . وكان من رأيها أن الآثار التجارية المباشرة وغير المباشرة التى تحدثها تدابير الاستثمار يجب تقييمها على انفصال . ففى رأيها أن الآثار التجارية غير المباشرة تنشأ عن تلك التدابير التى تتعلق باشتراط الترخيص ورأس المال المحلى ونقل التكنولوجيا وقيود التحويلات النقدية وقيود النقد وحوافز الاستثمار فالتدابير التى لها آثار غير مباشرة يجب إخضاعها لإجراءات التشاور وتسوية المنازعات . ومن ناحية أخرى حددت الجماعة الأوروبية ثمانية تدابير تعتبر موجهة نحو الصادرات والواردات لشركة ما ويكون هدفها المباشر التأثير فى أنماط تجارتها وهذه الاشتراطات هى اشتراطات المكونات المحلية والتصنيع والأداء التصديرى والتفويض فى المنتوجات وتوازن التجارة وقيود النقد الأجنبى والمبيعات المحلية وقيود التصنيع الراجعة إلى مكونات المنتوجات النهائية . وفيما يتعلق بالاستثناءات مثل استثناء البلدان النامية كان من رأى الجماعة الأوروبية أن مسألة الاستثناءات لا يمكن النظر فيها قبل التعرف على تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة ونصوص الجات المتصلة بها .

وطالبت البلدان النامية بقصر التفاوض على آثار تدابير الاستثمار أو أنظمته التى لها أثر مباشر وكبير على التجارة . وقد أبرزت هذه البلدان حاجتها إلى الاستثمار الأجنبى المباشر ولكنها رأت أن بعض تدابير الاستثمار أو اشتراطات الأداء لا غنى عنها لتوجيه الاستثمار الأجنبى وفقًا لأهداف سياساتها الإنمائية الوطنية وقالت البلدان النامية إنها تستخدم هذه التدابير لمواجهة الممارسات المنافية للمنافسة من جانب الشركات عبر الوطنية وإن هذه الممارسات لابد من مواجهتها خصوصا الممارسات التجارية التقييدية التى يكون لها فى حد ذاتها آثار مشوهة للتجارة فى أى حل يتفق عليه .

وأكدت البلدان النامية أيضا ضرورة تقرير معاملة تفضيلية وأكثر رعاية لها . وكان من رأى البلدان النامية أنه بعد إقامة ضوابط على هذه التدابير تشمل التزامات على جميع المشتركين يمكن النظر فى الاعتبارات المتصلة بالتنمية وأما الاقتراح الشامل الذى قدمته الهند بشأن تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة فكان يتضمن من بين ما تضمنته جزءًا عن تدابير الاستثمار النوعية وعن آثارها التجارية وجاء فيه أن هناك نوعين من اشتراطات الأداء يمكن أن يكون لهما آثار تجارية وهما اشتراطات الأداء التصديرى واشتراطات مكونات محلية أو تصنيع محلى ولكن هذين التدبيرين ليس لهما آثار تجارية سلبية فى جميع الظروف فأبعادهما الإنمائية تتجاوز بكثير آثارهما التجارية فى حالة البلدان النامية وهما يستعملان لمواجهة الممارسات التجارية التقييدية التى تلجأ إليها الشركات عبر الوطنية .

٢- ماهية إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة :

١- حدد ملحق الاتفاقية ماهية هذه الاجراءات بإعتبارها التزامات يجب معالجتها وطنيًا فى كل دولة على حدة وعلى أساس أنها نابعة من القوانين المحلية والإجراءات القانونية فى كل دولة عضو فى الاتفاقية وتضم :

أ- أى إجراءات تنص على شراء أو استخدام منتج ذى منشأ وطنى (مثل تحديد نسبة من المشتريات الحكومية للإنفاق داخل الدولة) سواء كانت هذه الإجراءات تتعلق بالكمية أو بالقيمة أو فى صورة نسبة من الكمية أو القيمة .

ب- أى إجراءات تنص على الربط بين المشتريات أو الاستخدام من الواردات الأجنبية وقيمة وكمية صادرات هذه الدول .

٢- أى إجراءات غير متناسبة مع التزام الدولة بإزالة القيود الكمية بمقتضى

القانون الوطنى أو الإجراءات الإدارية ، وتضم :

أ- أى ربط بين استيراد منتج يستخدم كمدخل فى الإنتاج المحلى وقيمة أو كمية الصادرات من الإنتاج المحلى لهذه السلع .

ب- الربط بين استيراد منتج يستخدم كمدخل فى الإنتاج المحلى وكمية النقد الأجنبى المتاح لهذه المؤسسة التى تنتج هذا الإنتاج .

ج- تحديد نسبة الصادارت من منتج معين ، سواء بالقيمة أو الكمية ، أو كنسبة من حجم الإنتاج المحلى .

وتعتبر الاتفاقية أن هذه الإجراءات سالفة الذكر مقيدة للتجارة ولها آثار تشوه من حرية التجارة . ولكن الاتفاقية تربط هذه الإجراءات بتجارة السلع فقط دون تجارة الخدمات وبصفة خاصة فى الدول النامية (مادة ١ و مادة ٤) . وبالتالى فإن الاتفاقية تنص على :

١- فى غضون ٩٠ يومًا من دخول اتفاقية منظمة التجارة العالمية حيز التنفيذ تقوم الدول بإخطار مجلس التجارة فى السلع بالإجراءات المتعلقة بالاستثمار فى علاقته بالتجارة والتى تطبقها هذه الدول .

٢- ويتعين على هذه الدول أن تلغى هذه الإجراءات فى غضون عامين ، بالنسبة للدول المتقدمة ، من دخول اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية حيز التنفيذ ، وفى غضون خمسة أعوام بالنسبة للدول النامية ، أما الدول الأقل نموًا فالمهلة المعطاة لها تصل إلى سبع سنوات .

٣- ويمكن لمجلس تجارة السلع بناء على طلب من الدولة ، أن يمدد هذه الفترة

الانتقالية لإزالة إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة ، بالنسبة للدول النامية أو الأقل نموًا والتى تعانى من مصاعب فى تطبيق الاتفاقية ، أخذًا بعين الاعتبار الاحتياجات التجارية والمالية لهذه الدول .

٤- للدولة التى تطبق إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة السابق ذكرها ، أن تطبق خلال الفترة الانتقالية ، هذه الإجراءات على الاستثمارات الجديدة بشرط أن تكون منتجات هذه الاستثمارات مماثلة لتلك المفروض عليها هذه الإجراءات ، خاصة إذا ما كان تطبيق هذه الإجراءات ضروريًا لتفادى التشوهات فى المنافسة بين الاستثمار الجديد والاستثمارات المطبقة عليها هذه الإجراءات ، على أن تبلغ الإجراءات بالنسبة للاستثمارات الجديدة إلى مجلس تجارة السلع .

٥- تلتزم الدول المطبقة لإجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة بكافة بنود اتفاقية التجارة فى السلع وخاصة إجراءات الشفافية والتشاور وتسوية المنازعات ، وتتعهد بإمداد الدول الأخرى بأى معلومات تتعلق بهذه الإجراءات والتشاور بشأتها مع هذه الدول فى حالة طلبها ذلك .

٦- تنشأ لجنة لإجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة وتكون عضويتها مفتوحة لكل دول منظمة التجارة العالمية . وتضطلع اللجنة بمهام مجلس التجارة فى السلع وفى إطارها يمكن للدول أن تتشاور حول هذه الاتفاقية الخاصة بالإجراءات على أن ترفع تقريرها السنوى لمجلس التجارة فى السلع .

٧- يقوم مجلس التجارة فى السلع ، خلال مدة أقصاها خمس سنوات بعد دخول إتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية حيز التنفيذ ، بمراقبة الإجراءات من أجل سياسة أفضل للاستثمار وإعمال قوى المنافسة .

٣- اتفاقية إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة :

يبين هذا الاتفاق حدود شمول تدابير الاستثمار فى الالتزامات التجارية المتعددة الأطراف وهو يحظر التدابير التى كانت محظورة من قبل وبذلك نجحت البلدان النامية فى توسيع الالتزامات التجارية إلى مجال الاستثمار وإدماج مثل « حق التوطن » و « المعاملة الوطنية » للمستثمرين فى النظام التجارى وتبقى للبلدان حقوقها السيادية فى تنظيم الاستثمار المباشر ما دام اتفاق تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة محترما وتعترف ديباجة الاتفاق بأن بعض تدابير الاستثمار يمكن أن تسبب آثارا مقيدة ومشوهة للتجارة ويتحدد نطاق الاتفاق وشموله بالمادة (١) التى تنص على أنه يتعلق بالتجارة فى السلع فقط . ويلاحظ أن الاتفاق العام للتجارة فى الخدمات يشمل تحرير الاستثمار لأنه يغطى الوجود التجارى بوصفه شكلًا من أشكال تقديم الخدمات .

وبمقتضى المادة (٢) الخاصة بالمعاملة الوطنية والقيود الكمية فى الاتفاق تنحصر تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة المحظورة فى تلك التى لا تتفق مع أحكام المادة الثالثة من الجات بشأن المعاملة الوطنية فى الضرائب والتنظم الداخليين والمادة الحادية عشر بشأن استبعاد القيود الكمية بصفة عامة . وعلى هذا فإن الاتفاق يعترف بأن بعض التدابير تنتهك مواد الجات ولكنه لايوسع من نطاق الضوابط الموجودة .

ونظرًا لعدم وجود سوابق قضائية فى الجات ولا قواعد فى منظمة التجارة الدولية تتناول المجموعة الواسعة من تدابير السياسة الاستثمارية الجارية فى كثير من البلدان فإن الوضع غير واضح بالنسبة لكثير من هذه التدابير . وعند تفسير القواعد

تفسيرا ضيقا يمكن القول بأن أى تدبير لا يشمله نص الاتفاق الخاص أو الاتفاق بشأن الدعم والتدابير التعويضية ولا يكون مخالفا لمبادئ الجات الأساسية يكون مقبولًا أو مشروعًا ولكن المسألة تتعقد بوجه خاص بالنسبة للبرامج الطوعية . لأن اتفاق تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة ينص بصراحة على التدابير التى تكون « إلزامية أو واجبة التنفيذ بموجب القانون المحلى أو بموجب قرارات إدارية » كما أنه يشير أيضا إلى الحصول على ميزة وهذه « الميزة » قد لا تكون مرتبطة رسميا بتدبير الاستثمار المعنى . ولكن المادة (٦) تنص على التزامات أشد بشأن الشفافية فى إدارة تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة . والمحتمل أن تواجه التدابير التى لا تكون شفافة تحديا من الشركاء التجاريين .

وليست هناك إشارة إلى اختبار الآثار لكل حالة على حدة ولا إلى تدابير حكومية على مستوى دون المستوى الوطنى ولكن المادة (٦) تنص على إخطار أمانة منظمة التجارة العالمية بالمنشورات التى قد توجد فيها تدابير استثمار متصلة بالتجارة ، بما فى ذلك التدابير التى تطبقها الحكومات والسلطات الإقليمية والمحلية داخل أراضيها . وتتطبق جميع الاستثناءات بموجب الجات على اتفاق تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة (الآداب العامة ، حماية البيئة ، الأمن الوطنى ، وغير ذلك) . وللبلدان النامية الحرية فى الخروج مؤقتا على الأحكام التى تحظر بعض تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة (المادة ٢) بقدر ما يكون مسموحا لها بالخروج على المادتين الثالثة والحادية عشرة بموجب المادة الثامنة عشرة من الجات ، وبموجب مذكرة التفاهم معها على أحكام ميزان المدفوعات فى الجات ، والإعلان الخاص بتدابير التجارة التى تتخذ لأغراض ميزان المدفوعات المعتمد فى ٢٨ نوفمبر ١٩٧٩ .

وفى نهاية الأمر لا يلقى اتفاق تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة التزامات جديدة على الدول الأعضاء، وعند مقارنته بمجموع تدابير السياسة المتاحة للحكومات يبدو أنه لايقلل بدرجة كبيرة من قدرة أى حكومة على تنظيم الاستثمار الأجنبى المباشر فى إقليمها ولكن تدابير الاستعاضة عن الاستيراد فى كثير من البلدان النامية أصبحت الآن محظورة صراحة. وعلى أى حال فقد كانت تدابير الاستثمار المذكورة غير متفقة مع مبادىء الجات وكان من الممكن الطعن فيهما فى أى نزاع وتوضح منظمة التجارة العالمية والتعهد الوحيد كيفية تطبيق هذه الالتزامات على البلدان النامية واقتصادات مرحلة التحول ولكن لاشك أنه ستكون هناك طعون لتوضيح «الحدود» الحقيقية للخطر فيما يجاوز نطاق «القائمة التوضيحية». وإذا كانت البلدان النامية قد نجحت فى تحديد نطاق الاتفاق أثناء جولة أورجواى فإن المادة (٩) بشأن استعراض سير الاتفاق قبل مضى خمس سنوات من سريان اتفاق منظمة التجارة العالمية تنص على النظر فيما إذا كان من الواجب استكمال الاتفاق بأحكام خاصة بسياسة الاستثمار وسياسة المنافسة.

وبالنسبة للنقطة الأخيرة يلاحظ أن اتفاق تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة لا يتضمن أحكاما عن الممارسات المقيدة للتجارة ويبدو أن أى توسيع للقواعد التجارية المتعددة الأطراف لتشمل تدابير الاستثمار سيكون مرهونا بالتفاوض على قواعد متعددة الأطراف بشأن سياسة المنافسة.

٤- سياسات الاستثمار فى الدول العربية :

من المتعارف عليه تاريخيًا أن وجود قطاع مالى تنافسى وفعال يمكن أن يدفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعة على نحو أسرع، وهذا بدوره يتطلب تحسين

مناخ الاستثمار لتشجيع المستثمرين وقد حدثت تطورات اقتصادية فى الدول العربية من شأنها أن تساهم فى تشجيع الاستثمار العربى وجذب الاستثمارات الخارجية ، نشير منها كما سبق أن رأينا إلى :

١- الإصلاح الاقصادى والهيكلى الذى تقوم بتنفيذه العديد من الدول العربية .

٢- تحسين مناخ الاستثمار مع الإصلاح الاقتصادى بإصدار التشريعات المناسبة لتشجيع الاستثمار ، إضافة إلى تسهيل الترخيص ، وترسيخ الاستقرار المالى وأسعار الصرف ، وبقية الإجراءات التى تساعد على تخفيف القيود وزيادة الاطمئنان أمام المستثمر العربى . وفى هذا الإطار أصدرت معظم الدول العربية قوانين لتشجيع الاستثمار ، كما سبق أن رأينا .

ويمكن تلخيص أهم المبادىء التى قامت عليها قوانين الاستثمار فى معظم الدول العربية على النحو التالى :

١- الاتجاه نحو تحقيق المواطنة الاقتصادية العربية .

٢- ضرورة مراعاة الحقوق والالتزامات المتبادلة بين طرفى العلاقة الاستثمارية .

٣- التدابير الضروية لتحقيق انسياب رأس المال العربى والأجنبى (حوافز الاستثمار جمركية - ضريبية ونقدية) ، توفير عنصر الاستقرار فى معاملة الاستثمار العربى وفى التشريعات والأنظمة ، تحديد جهة حكومية مركزية واحدة يتعامل معها المستثمر العربى ، تسهيل حصول الاستثمار على ما يحتاجه من خبرات وتسهيلات ، السماح للقطاع الخاص الوطنى بالمشاركة مع الاستثمار

العربى ، استمرار الالتزام فى ظل الاتفاقية تجاه الاستثمارات العربية .

٤- توفير الضمانات الأساسية الآتية : الضمانات القانونية (مثل الحماية ضد المخاطر غير التجارية ، حرية التحولات النقدية لرأس المال وأرباحه واستهلاكه ، حق التصرف فى الاستثمار بالبيع أو التصفية أو التنازل أو الهبة ، الحق فى التعويض عند الإخلال بأى ضمان وعند نزع الملكية القانونية) الضمانات المالية (مثل قبول الدولة المضيفة تلقائيًا للضمان المالى الذى تقدمه المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وقبولها حلول المؤسسة محل المستثمر ، قبول الدولة المضيفة تلقائيًا للضمان المالى الذى تقدمه دولة المستثمر له ، المزايا الإضافية ومبدأ التدرج فى منح المعاملة التفضيلية ، تسوية المنازعات الناشئة عن تطبيق الاتفاقية عن طريق التوفيق والتحكم ، حق اللجوء للقضاء المحلى) .

ومن جانب آخر يمكن تلخيص إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة فى سياسات الاستثمار فى معظم الدول العربية ، غير البترولية ، من واقع قوانين الأستثمار فيها على النحو التالى :

- استعادة توازن الميزان التجارى بتحديد نسبة لمساهمة المشروع المنفذ باستثمارات أجنبية فى التصدير .
- زيادة معدلات التصنيع بتحديد المكون المحلى فى صناعات معينة .
- زيادة وتشجيع المكون المحلى فى الاستثمارات بتحديد حصة كل من الشريك المحلى والشريك الأجنبى فى الاستثمارات الأجنبية ، زيادة نقل التكنولوجيا الحديثة بإعطاء مزايا لتلك المشروعات التى تستخدم هذه التكولوجيا فى الاستثمارات الأجنبية .

● الإحلال محل الواردات بتخصيص نسبة من المنتج باستثمارات أجنبية للستويق فى السوق المحلى .

مجمل القول أن الدول العربية ليست بعيدة عن الاتجاه العالمى لتبنى مبادئ الحرية الاقتصادية والمنافسة العادلة . وهذا هو الأساس الذى يشكل إطارًا عامًا للعلاقات الدولية والإقليمية العربية . بل وإن العديد من الدول العربية قد قطعت شوطًا فى سياسات الإصلاح الهيكلى والتحرير الاقتصادى ، وأنه من شأن استكمال هذا الشوط أن يوفر قدرات إضافية للدول العربية وكذلك يزيد من إمكانات تنافسها على المستوى الدولى .

فالمنافسة العالمية قادمة لامحالة ، ولا يمكن الفكاك منها سواء بالنسبة للدول العربية التى انضمت إلى اتفاقية الجات أو تلك التى لم تنضم . ويمكن الاستدلال على بعض النجاحات التى حققتها بعض الدول العربية فى مجال سياسات الباب المفتوح فى بعض الدول مثل مصر وتونس والمغرب وسوريا والأردن ودول مجلس التعاون لدول الخليج العربية .

ومن نافلة القول أن المنافسة من شأنها أن تدعم الاقتصادات العربية ، خاصةً إذا ماواكبها قدوم رأس المال العربى والأجنبى من الخارج والاستفادة من الخبرة العربية فى تطوير سبل إدارة المشروعات وهى نقطة أساسية فى برامج التخصيصية فى معظم الدول العربية ، خاصةً إذا إستطاعت الدول العربية المنضمة لاتفاقية الجات ، أو تلك التى فى سبيلها لذلك ، أن تحدد برنامجًا للأولويات للاستفادة من فترات التكيف والسماح نحو تعديل قوانين الاستثمار ومراجعتها من أجل زيادة الكفاءة الاقتصادية ، وتحسين المركز التنافسى للوحدات الاقتصادية العربية ، سواء

المملوكة للقطاع العام أو القطاع الخاص .

خامسا : الخلاصة :

بادئ ذى بدء يجب القول إن التجمع الاقتصادى العربي هو المدخل الوحيد لتلافى سلبيات تحرير التجارة الدولية على المستويين العربى والقطرى ، ومن أمثلة الخطوات التى يجب البدء بها نحو هذا التجمع :

- تشجيع عقد الصفقات المتكافئة بين القطاع الخاص فى الدول العربية مع اعتماد الأسعار العالمية أساسًا للتعامل .
- زيادة دور مؤسسات تمويل التجارة العربية فى تمويل التجارة البينية العربية .
- زيادة فاعلية الاتحادات العربية النوعية .
- زيادة فاعلية المؤسسات المعنية بالاستثمار بما يمكن من جذب الفوائض المالية العربية لاستثمارها داخل المنطقة العربية .
- توحيد المعايير والمقاييس وزيادة المشروعات المشتركة بين الدول العربية .

يجدر بالذكر أيضا أن مدى استفادة الدول العربية من الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية مرهون بقدرتها على تبنى سياسات وإجراءات تتكيف بمقتضاها مع النظام الاقتصادى العالمى الجديد مستفيدة من السقوف الزمنية التى حددتها اتفاقية الجات بحيث تراعى السلبيات الاقتصادية للدول العربية الاستفادة من المزايا التى يحققها لها الانضمام للمنظمة ، وتجنب السلبيات التى تنتج عنها ، وذلك فضلًا عن سعى هذه الدول لتكامل هياكلها الإنتاجية وتنسيق سياساتها الاقتصادية والمالية فى إطار من السعى نحو تجمع اقتصادى عربى فعال لتشجيع التجارة العربية البينية

والاستثمارات البينية بين الدول العربية ، مستفيدة من القدرات البشرية والتنظيمية العربية .

ومجمل القول إن المخاطر السلبية التى يمكن أن تتعرض لها اقتصادات الدول العربية من جراء الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية (WTO) ، تتأتى من أن اقتصادات الدول العربية هى اقتصادات نامية ومعرضة للصدمات الخارجية . ولا بديل أمام الدول العربية إلا أن تعيد صياغة قواعد وآليات تكاملها الاقتصادى وأن تتجه إلى التكتل الاقتصادى كخيار وحيد للتعامل مع اتفاقية الجات . وأيضًا للتكيف مع السمات الأساسية للنظام الاقتصادى الدولى الجديد مثل الاتجاه إلى التكتلات الدولية فى دول الاتحاد الأوروبى والمنطقة الحرة لأمريكا الشمالية (NAFTA) والتجمع الاقتصادى لآسيا والمحيط الهادى (إيبك) ، والتقارب الحاصل الآن بين آسيا والدول الأوروبية والحديث عن قيام منطقة تجارة حرة عبر الأطلنطى بحيث سيكون العالم منطقة تجارية حرة كبرى فى نهاية العقد الأول من القرن القادم .

أما بالنسبة لدول مجلس التعاون الخليجى فالأنظمة والقوانين الاقتصادية والتجارية فى دول المجلس لاتتعارض مع الأنظمة والقوانين الجديدة للجات ولكن يجب على هذه الدول أن تعمل على تنمية وتطوير قطاعاتها الإنتاجية المختلفة خاصة التى تتمتع بمزايا نسبية فيها حتى تتمكن من الصمود والمنافسة أمام منتجات الدول الأخرى الأكثر تطورًا وحتى تجد لها مكانًا فى السوق العالمية ، وليس هناك من خيار أمام دول المجلس لتحقيق ذلك إلا أن تسارع الخطا فى زيادة مراحل تعاونها وتعزيز تكاملها وأن تكثف تعاونها مع بعضها البعض ومع الدول العربية الأخرى حتى تتمكن من خلق مزايا تنافسية لمنتجاتها من حيث الجودة والسعر .

المراجع

- د . سعيد النجار ، سلسة من المقالات ، جريدة الأهرام ١٩٩٤ (النصف الاول) .

- عمرو حلمى ، جولة أورغواى ... التحديات أمام الدول النامية ، السياسة الدولية ، إبريل ١٩٩٤.

- على عبد العزيز سليمان « اتفاقية الجات » المكاسب والمخاوف ، مجلة السياسة الدولية ، إبريل ١٩٩٤.

- مجدى حبيب مقار ، مفاوضات الاتفاقية العامة للتجارة والتعريفات الجمركية لتحرير تجارة - الخدمات ومستقبل صناعة التأمين فى العالم العربى ، مجلة التأمين العربى ، مارس ١٩٩٤.

- الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة وانعكاساتها على مستقبل الاقتصادات العربية بوجه عام ومسائل العمل بوجه خاص ، منظمة العمل العربية ، القاهرة ١٩٩٤.

- محسن أحمد هلال ، مشروع اتفاق التجارة الدولية فى الخدمات ، وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية ، القاهرة ، نوفمبر ١٩٩٣.

- النشرة الاقتصادية ، البنك الأهلى المصرى ، القاهرة - أعداد متفرقة ابتداء من ١٩٨٩ حتى ١٩٩٤.

- أعمال ندوة « أثر جولة أورجواى على الاقتصاد المصرى » مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية ، جريدة الأهرام ، القاهرة ٢٣/٢/١٩٩٥.

- أعمال ندوة « أثر اتفاقية الجات على اقتصادات الدول العربية » ، الانكتاد ، الدار البيضاء ، ١٩/ ١١/ ١٩٩٤.

- أعمال ندوة « انعكاسات دورة أورجواى على الدول العربية » ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، القاهرة ، يناير ١٩٩٥.

- سلسلة ندوات عن اتفاقيات الجات - دورة أورجواى - المركز المصرى للدارسات الاقتصادية ، ١٠ - ١٥ ديسمبر ١٩٩٤، القاهرة .

- د . عبد الرحمن صبرى ، أثر اتفاقية الجات على الاقتصادات العربية ، مجلة أوراق الشرق الأوسط ، القاهرة ، إبريل ١٩٩٥.

- د . عبد الرحمن صبرى ، إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة فى إطار اتفاقية الجات ، مجلة شؤون

عربية ، القاهرة ، إبريل ١٩٩٦.

- د . عبد الرحمن صبرى ، إثر اتفاقية الجات على القطاع المالى ، ندوة الخبراء العرب حول أثر اتفاقية الجات على الاقتصادات العربية ، جامعة الدول العربية ، القاهرة ، يوليو ١٩٩٤.

- نتائج جولة أورجواى - تقييم أولى ، الانكتاد ، جنيف - ٩ أغسطس ١٩٩٤.

- د . سعيد النجار ، الجات والقضايا الجديدة ، جريدة الأهرام ، ١٥/٤/ ١٩٩٤.

- Evaluation Of the Draft Final Results Of the Uruguay Round, UNCTAD, Geneva, 1994 .

- world Bank Policy Research Bulletin , Jan 1995, Vol . 6 No. 1, Washington , .1995

- Assessing the Effects Of Uruguay Round , Trade Policy Issues, OECD , Paris, 1994.

* * *

معهد البحوث والدراسات العربية
INSTITUTE OF ARAB RESEARCH AND STUDIES
معهد البحوث والدراسات العربية